

Distr.: Limited
10 November 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١٠٤ من جدول الأعمال

حق الشعوب في تقرير المصير

الأردن، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، تونس، تيمور - ليشتي، الجزائر، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، سانت لوسيا، السنغال، السودان، الصومال، الصين، العراق، عمان، غينيا، فييت نام، قطر، كوبا، الكويت، لبنان، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، ناميبيا، اليمن، فلسطين^(١): مشروع قرار

حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

إن الجمعية العامة،

إدراكا منها أن تنمية العلاقات الودية بين الدول، على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب، تندرج ضمن مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها المحددة في الميثاق،

وإذ تشير في هذا الصدد إلى قرارها ٢٦٢٥ (د-٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠ والمعنون "إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية وبالتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة"،

(١) وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٢.

وإذ تضع في اعتبارها العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢)، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٣)، وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٤)، وإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٥)،

وإذ تشير إلى الإعلان الصادر بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة^(٦)،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٧)،

وإذ تأخذ في اعتبارها فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة الصادرة في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، وإذ تلاحظ بوجه خاص ما أكدته المحكمة من "أن حق الشعوب في تقرير المصير هو اليوم حق لجميع الناس"،

وإذ يساورها القلق، لكون تشييد إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، للجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، إلى جانب التدابير المتخذة سابقا، سيعوق بشدة حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير كما استنتجته المحكمة في فتواها،

وإذ ترى أن الحاجة ملحة لاستئناف المفاوضات في إطار عملية السلام في الشرق الأوسط على أساسها المتفق عليه وللإسراع بتحقيق تسوية نهائية بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٩٢/٥٨ المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠٠٤،

وإذ تؤكد حق جميع الدول في المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا،

١ - تعيد تأكيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، بما في ذلك الحق في أن تكون له دولته المستقلة، فلسطين؛

٢ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على مواصلة دعم الشعب الفلسطيني ومساعدته على نيل حقه في تقرير المصير في أقرب وقت.

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٣) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٤) القرار ١٥١٤ (د-١٥).

(٥) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٦) انظر القرار ٦/٥٠.

(٧) انظر القرار ٢/٥٥.